

## اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر

@ 471 @ الصحابي أنه لا يقول ذلك إلا بعد المعرفة به . .  
ومنها : ما يعرف بالتاريخ وهو كثير كصلاة المصطفى في مرض موته قاعداً والناس حوله قيام  
، وقد قال قبل ذلك : ' وإذا صلى جالساً فصلوا جلوساً أجمعين ' . .  
وكحديث شداد بن أوس مرفوعاً : ' أفرط الحاجم والمحجوم ' رواه أبو داود وغيره ، ذكر  
الإمام / الشافعي رضي الله تعالى عنه أنه منسوخ بحديث